



التاريخ: ٢ مارس ٢٠٢٥

564

رقم الوارد:



مؤسسة المعاصفات والمقاييس الأردنية

الرقم م / عام / 2458

التاريخ ١٤٤٦ / ٠٣ / ٢٠٢٥

المواضف ٢٠٢٥ / ٠٢ / ٢٠٢٥

معالي
عطوفة
سعادة

تحية طيبة وبعد،

أرجو معاليكم/عطوفتكم/ سعادتكم التكرم بالعلم بأن أسلوب العمل الفني المتبع في وضع المعاصفات القياسية والقواعد الفنية الأردنية يقتضي تعميم مشروع التصويت على الجهات ذات العلاقة، وذلك لإبداء الرأي والتوصيت عليه تمهدًا لعرضه على مجلس الإدارة لاعتماده كمواصفة قياسية أو قاعدة فنية أردنية.

لذا أرجو أن أرفق لكم نسخة عن المشاريع الآتية والتي أعدتها اللجنة الفنية الدائمة للإنارة رقم (٨١).

- مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آيسى ٢٠٢٥-٢٠٥٩٨ الخاصة بأطقم الإنارة، الجزء ١٢-٢: المتطلبات الخاصة – أطقم الإنارة الليلية التي يتم تركيبها على المقايس الرئيسية.
- مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آيسى ٢٠٢٥-٢٠٥٩٨ الخاصة بأطقم الإنارة، الجزء ١٧-٢: المتطلبات الخاصة – أطقم الإنارة لإضاءة المسرح واستوديوهات التلفاز والأفلام (الخارجية والداخلية).
- مشروع تصويت للمواصفة القياسية الأردنية آيسى ٢٠٢٥-٢٠٥٩٨ الخاصة بأطقم الإنارة، الجزء ٢٣-٢: المتطلبات الخاصة – أطقم الإنارة ذات الجهد المنخفض (ELV).

يرجى التكرم بالإيعاز من يلزم بعرض هذه المشاريع على المختصين لديك وموافقتنا بردكم عليها خلال شهرين من تاريخه، وذلك باستخدام بطاقات التصويت المرفقة، علماً بأن عدم الرد خلال هذه المدة يعتبر موافقة من قبلكم على المشاريع المذكورة.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام

المدير العام

م. عبربركات الزهير

المرفقات : مشاريع التصويت
بطاقات التصويت :

نسخة/ مدير مديرية التقييم
نسخة/ رئيس قسم الصناعات الهندسية
نسخة/ رئيس قسم فحص ومتابعة المعاصفات
نسخة/ أمين اللجنة الفنية م محمد ملامة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية


بطاقة تصوّت

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية

بطاقة تصوّت

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية

بطاقة تصوّت



DJS IEC 60598-2-23:2025

First draft

Second edition

ع ت آییسی ٦٠٥٩٨-٢-٢٣/٢٥٢٠

النسخة الأولى

الإصدار الثاني

مشروع تصويت

(تبن مماثل)

أطقم الإنارة

الجزء ٢-٢: المتطلبات الخاصة - أطقم الإنارة ذات الجهد المنخفض (ELV)

Luminaires

Part 2-23: Particular requirements - Extra low voltage lighting systems for ELV light sources

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المعاصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي واللاحظات حول هذه المعاصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع تبعاً لجعل المعاصفات القياسية الأردنية موائمة للمعاصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انتساب السلع بين الدول.

تم هيكلة وصياغة المعاصفات القياسية الأردنية وفقاً للدليل العمل الفني لمديرية التقييس ٢٠٠٥/٢-١، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المعاصفات القياسية الأردنية *.

وبناءً على ذلك فقد قامت اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ بدراسة المعاصفة القياسية الأردنية الأوروبية ٦٠٥٩٨-٢-٢، الخاصة بأطقم الإنارة، الجزء ٢٣-٢: المتطلبات الخاصة، أنظمة إضافية للإنارة منخفضة الفولطية للمصابيح الفيتيلية، ومشروع المعاصفة القياسية الأردنية آيسى ٦٠٥٩٨-٢-٢٥/٢٣-٢-٦٠٥٩٨، الخاص بأطقم الإنارة، الجزء ٢٣-٢: المتطلبات الخاصة - أطقم الإنارة ذات الجهد المنخفض (ELV)، وأوصت باعتماد المشروع كمواصفة قياسية أردنية آيسى ٦٠٥٩٨-٢-٦٠٥٩٨/٢٣-٢-٢٠٢٥، وذلك استناداً للمادة (١٢) من قانون المعاصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.


تعتبر هذه المعاصفة القياسية الأردنية آيسى ٦٠٥٩٨-٢-٦٠٥٩٨/٢٣-٢-٦٠٥٩٨، تبني مماثل للمعاصفة اللجنة الكهروتقنية الدولية ٢٠٢٥/٢٣-٢-٦٠٥٩٨، أطقم الإنارة، الجزء ٢٣-٢: المتطلبات الخاصة - أطقم الإنارة ذات الجهد المنخفض (ELV)، من خلال المصادقة على مواصفة اللجنة الكهروتقنية الدولية كمواصفة قياسية أردنية.

- ت تكون المعاصفة القياسية الأردنية آيسى ٦٠٥٩٨ من الأجزاء التالية تحت نفس العنوان العام "أطقم الإنارة"
- الجزء ١: المتطلبات العامة والاختبارات.
 - الجزء ٢-١: المتطلبات الخاصة - أطقم الإنارة الثابتة للأغراض العامة.
 - الجزء ٢-٢: المتطلبات الخاصة - أطقم الإنارة الغاطسة والمدمجة مع وحدات مناولة الماء.
 - الجزء ٣-٢: المتطلبات الخاصة - أطقم الإنارة للطرق والشوارع.
 - الجزء ٤-٢: المتطلبات الخاصة - أطقم الإنارة المتنقلة للأغراض العامة.

* قيد التعديل.

- الجزء ٥-٢: المتطلبات الخاصة – الكشافات.
- الجزء ٨-٢: المتطلبات الخاصة – المصايد اليدوية.
- الجزء ١٠-٢: المتطلبات الخاصة – أطقم الإنارة المحمولة الخاصة بالأطفال.
- الجزء ١١-٢: المتطلبات الخاصة – أطقم الإنارة للمربي المائي.
- الجزء ١٢-٢: المتطلبات الخاصة – أطقم الإنارة الليلية التي يتم تركيبها على المقابس الرئيسية.
- الجزء ١٣-٢: المتطلبات الخاصة – أطقم الإنارة المثبتة بالأرض.
- الجزء ١٧-٢: المتطلبات الخاصة – أطقم الإنارة لإضاءة المسرح واستوديوهات التلفاز والأفلام (الخارجية والداخلية).
- الجزء ١٨-٢: المتطلبات الخاصة – أطقم الإنارة لبرك السباحة وما يصاحبها.
- الجزء ٢٠-٢: المتطلبات الخاصة – سلاسل الإنارة.
- الجزء ٢١-٢: المتطلبات الخاصة – حبل الإنارة.
- الجزء ٢٢-٢: المتطلبات الخاصة – أطقم إنارة الطوارئ.
- الجزء ٢٣-٢: المتطلبات الخاصة – أطقم الإنارة ذات الجهد المنخفض (ELV).
- الجزء ٢٤-٢: المتطلبات الخاصة – أطقم إنارة بأسطح ذات درجات حرارة محددة.
- الجزء ٢٥-٢: المتطلبات الخاصة – أطقم الإنارة المستخدمة في المناطق الطبية في المستشفيات والعناية الصحفية.

يمكن الحصول على إشعار المصادقة ومواصفة اللجنة الكهرومغناطيسية الدولية ٦٠٥٩٨-٢٣-٢٠٢٠ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.



DJS IEC 60598-2-17:2025

ع ت آيسي ٦٠٥٩٨-٢-١٧/٢٠٢٥

First draft

النسخة الأولى

Second edition

الإصدار الثاني

مشروع تصويت

(بنب مماثل)

أطقم الإنارة

الجزء ١٧-٢: المتطلبات الخاصة – أطقم الإنارة لإضاءة المسرح واستوديوهات التلفاز

والأفلام (الخارجية والداخلية)

Luminaires

Part 2-17: Particular requirements – Luminaires for stage lighting, television and film studios (outdoor and indoor)

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

المقدمة

مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقييس في الأردن، حيث يتم إعداد المواصفات القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المعاصفة القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي والملاحظات حول هذه المعاصفة القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المعاصفات القياسية الأردنية موافقة للمعاصفات القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العائق الفني من أمام التجارة وتسهيل انتساب السلع بين الدول.

تم هيكلة وصياغة المعاصفات القياسية الأردنية وفقاً للدليل العمل الفني لمديرية التقييس ٢٠٠٥/٢-١، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المعاصفات القياسية الأردنية*.

وبناءً على ذلك فقد قامت اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ بدراسة المعاصفة القياسية الأردنية الأوروبية ٦٠٥٩٨-٢-٢٠٠٩/١٧ الخاصة بأطقم الإنارة، الجزء ١٧-٢: المتطلبات الخاصة - القسم ١٧: أطقم الإنارة لإضاءة المسرح والتلفاز واستوديوهات الأفلام والصور الفوتوغرافية (الخارجية والداخلية)، ومشروع المعاصفة القياسية الأردنية آيسى ٦٠٥٩٨-٢٠٢٥/١٧-٢-٦٠٥٩٨ الخاص بأطقم الإنارة، الجزء ١٧-٢: المتطلبات الخاصة - أطقم الإنارة لإضاءة المسرح واستوديوهات التلفاز والأفلام (الخارجية والداخلية)، وأوصت باعتماد المشروع كمواصفة قياسية أردنية آيسى ٦٠٥٩٨-٢٠٢٥/١٧-٢-٦٠٥٩٨، وذلك استناداً للمادة (١٢) من قانون المعاصفات والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.

تعتبر المعاصفة القياسية الأردنية آيسى ٦٠٥٩٨-٢٠٢٥/١٧-٢-٦٠٥٩٨ تبني مماثل لمواصفة اللجنة الكهروتقنية الدولية ٦٠٥٩٨-٢٠١٧/١٧-٢-٦٠٥٩٨، أطقم الإنارة، الجزء ١٧-٢: المتطلبات الخاصة - أطقم الإنارة لإضاءة المسرح واستوديوهات التلفاز والأفلام (الخارجية والداخلية)، من خلال المصادقة على مواصفة اللجنة الكهروتقنية الدولية كمواصفة قياسية أردنية.

ت تكون هذه المعاصفة القياسية الأردنية آيسى ٦٠٥٩٨ من الأجزاء التالية تحت نفس العنوان العام "أطقم الإنارة":

- الجزء ١: المتطلبات العامة والاختبارات.
- الجزء ٢-١: المتطلبات الخاصة - أطقم الإنارة الثابتة للأغراض العامة.
- الجزء ٢-٢: المتطلبات الخاصة - أطقم الإنارة الغاطسة والمدمجة مع وحدات مناولة الهواء.

* قيد التعديل.

مؤسسة المعايير والمقاييس الأردنية هي الهيئة الوطنية للتقدير في الأردن، حيث يتم إعداد المعايير القياسية الأردنية من خلال لجان فنية، وتكون هذه اللجان عادةً مشكلةً من أعضاء ممثلين للجهات الرئيسية المعنية بموضوع المعايير القياسية، ويكون لهذه الجهات الحق في إبداء الرأي واللاحظات حول هذه المعايير القياسية، وذلك أثناء فترة تعميم المشروع سعياً لجعل المعايير القياسية الأردنية ملائمة للمعايير القياسية الدولية والإقليمية والوطنية قدر الإمكان وذلك من أجل إزالة العوائق الفنية من أمام التجارة وتسهيل انتشار السلع بين الدول.

تم هيكلة وصياغة المعايير القياسية الأردنية وفقاً للدليل العمل الفني لمديرية التقدير ٢٠٠٥/٢-١، الجزء ٢: قواعد هيكلة وصياغة المعايير القياسية الأردنية *.

وبناءً على ذلك فقد قامت اللجنة الفنية الدائمة للإنارة ٨١ بدراسة المعايير القياسية الأردنية الأوروبية ٦٠٥٩٨-٢-٢، ٢٠٠٩/١٢ الخاصة بأطقم الإنارة، الجزء ١٢-٢: المتطلبات الخاصة - مخارج المقابس الرئيسية لمصابيح الإنارة الليلية المعلقة، ومشروع المعايير القياسية الأردنية آيسى ٦٠٥٩٨-٢-٢٠٢٥/١٢-٢-٦٠٥٩٨ ٢٠٢٥ الخاص بأطقم الإنارة، الجزء ١٢-٢: المتطلبات الخاصة - أطقم الإنارة الليلية التي يتم تركيبها على المقابس الرئيسية، وأوصت باعتماد المشروع كمعيار قياسي أردني آيسى ٦٠٥٩٨-٢-٢٠٢٥/١٢-٢-٦٠٥٩٨، وذلك استناداً للمادة (١٢) من قانون المعايير والمقاييس رقم (٢٢) لعام ٢٠٠٠ وتعديلاته.


تعتبر هذه المعايير القياسية الأردنية آيسى ٦٠٥٩٨-٢-٦٠٥٩٨/١٢-٢-٦٠٥٩٨ تبني مماثل لمواصفة اللجنة الكهروتقنية الدولية ٢٠٢٥/١٢-٢-٦٠٥٩٨، ٢٠١٣/١٢-٢-٦٠٥٩٨، أطقم الإنارة، الجزء ١٢-٢: المتطلبات الخاصة - أطقم الإنارة الليلية التي يتم تركيبها على المقابس الرئيسية، من خلال المصادقة على مواصفة اللجنة الكهروتقنية الدولية كمواصفة قياسية أردنية.

- ت تكون المعايير القياسية الأردنية آيسى ٦٠٥٩٨ من الأجزاء التالية تحت نفس العنوان العام "أطقم الإنارة":
- الجزء ١: المتطلبات العامة والاختبارات.
 - الجزء ٢-١: المتطلبات الخاصة - أطقم الإنارة الثابتة للأغراض العامة.
 - الجزء ٢-٢: المتطلبات الخاصة - أطقم الإنارة الغاطسة والمدجحة مع وحدات مناولة الهواء.
 - الجزء ٣-٢: المتطلبات الخاصة - أطقم الإنارة للطرق والشوارع.
 - الجزء ٤-٢: المتطلبات الخاصة - أطقم الإنارة المتنقلة للأغراض العامة.
 - الجزء ٥-٢: المتطلبات الخاصة - الكشافات.

* قيد التعديل.

- الجزء ٣-٢: المتطلبات الخاصة – أطقم الإنارة للطرق والشوارع.
- الجزء ٤-٢: المتطلبات الخاصة – أطقم الإنارة المنقولة للأغراض العامة.
- الجزء ٥-٢: المتطلبات الخاصة – الكشافات.
- الجزء ٨-٢: المتطلبات الخاصة – المصايد اليدوية.
- الجزء ١٠-٢: المتطلبات الخاصة – أطقم الإنارة المحمولة الخاصة بالأطفال.
- الجزء ١١-٢: المتطلبات الخاصة – أطقم الإنارة للمجرى المائي.
- الجزء ١٢-٢: المتطلبات الخاصة – أطقم الإنارة الليلية التي يتم تركيبها على المقابس الرئيسية.
- الجزء ١٣-٢: المتطلبات الخاصة – أطقم الإنارة المثبتة بالأرض.
- الجزء ١٧-٢: المتطلبات الخاصة – أطقم الإنارة لإضاءة المسرح واستوديوهات التلفاز والأفلام (الخارجية والداخلية).
- الجزء ١٨-٢: المتطلبات الخاصة – أطقم الإنارة لبرك السباحة وما يصاحبها.
- الجزء ٢٠-٢: المتطلبات الخاصة – سلاسل الإنارة.
- الجزء ٢١-٢: المتطلبات الخاصة – بحبيل الإنارة.
- الجزء ٢٢-٢: المتطلبات الخاصة – أطقم إنارة الطوارئ.
- الجزء ٢٣-٢: المتطلبات الخاصة – أطقم الإنارة ذات الجهد المنخفض (ELV).
- الجزء ٢٤-٢: المتطلبات الخاصة – أطقم إنارة بأسطح ذات درجات حرارة محددة.
- الجزء ٢٥-٢: المتطلبات الخاصة – أطقم الإنارة المستخدمة في المناطق الطبية في المستشفيات والعناية الصحفية.

يمكن الحصول على إشعار المصادقة وموافقة اللجنة الكهروتقنية الدولية ٢٠١٧/٦٠٥٩٨ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقييس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المعاصفات والمقاييس الأردنية.



DJS IEC 60598-2-12:2025

First draft

Second edition

عـت آـيـسـي ٦٠٥٩٨-٢-١٢/٢٠٢٥

الـسـخـة الـأـوـلـى

الـإـصـدـار الـثـانـى

مشروع تصويت

(تبنٌ مماثل)

أطقم الإنارة

الجزء ١٢-٢ : المتطلبات الخاصة - أطقم الإنارة الليلية التي يتم تركيبها على المقابس

الـرـئـيـسـيـة

Luminaires

Part 2-12: Particular requirements – Mains socket-outlet mounted nightlights

مؤسسة المواصفات والمقاييس

المملكة الأردنية الهاشمية

- الجزء ٨-٢: المتطلبات الخاصة - المصايب اليدوية.
- الجزء ١٠-٢: المتطلبات الخاصة - أطقم الإنارة المحمولة الخاصة بالأطفال.
- الجزء ١١-٢: المتطلبات الخاصة - أطقم الإنارة للماء.
- الجزء ١٢-٢: المتطلبات الخاصة - أطقم الإنارة الليلية التي يتم تركيبها على المقابس الرئيسية.
- الجزء ١٣-٢: المتطلبات الخاصة - أطقم الإنارة المثبتة بالأرض.
- الجزء ١٧-٢: المتطلبات الخاصة - أطقم الإنارة لإضاءة المسرح واستوديوهات التلفاز والأفلام (الخارجية والداخلية).
- الجزء ١٨-٢: المتطلبات الخاصة - أطقم الإنارة لبرك السباحة وما يشابهها.
- الجزء ٢٠-٢: المتطلبات الخاصة - سلاسل الإنارة.
- الجزء ٢١-٢: المتطلبات الخاصة - حبل الإنارة.
- الجزء ٢٢-٢: المتطلبات الخاصة - أطقم إنارة الطوارئ.
- الجزء ٢٣-٢: المتطلبات الخاصة - أطقم الإنارة ذات الجهد المنخفض (ELV).
- الجزء ٢٤-٢: المتطلبات الخاصة - أطقم إنارة بأسطح ذات درجات حرارة محددة.
- الجزء ٢٥-٢: المتطلبات الخاصة - أطقم الإنارة المستخدمة في المناطق الطبية في المستشفيات والعناية الصحفية.

توضح القائمة أدناه الموصفات القياسية الأردنية المماثلة لمواصفات اللجنة الكهروتقنية الدولية (متضمنة تعديلاتها) والمذكورة في بند المراجع التقيسية:

- م ق أ آيسى ٢٠٢٣/١-٦٠٨٨٤ تماثل مواصفة اللجنة الكهروتقنية الدولية ٢٠٢٢/١-٦٠٨٨٤، القوابس والمقبسات المعدة للاستخدامات المنزلية والأغراض المشابهة، الجزء ١: متطلبات عامة.
- م ق أ ١٩٩٩/١-٣١٨ تماثل مواصفة اللجنة الكهروتقنية الدولية ١٩٩٣/١-٦٠٢٢٧، الكبلاط الكهربائية - الكبلاط المعزولة بكلوريد متعدد الفينيل ولفولتية مقدرة تشمل لغاية ٧٥٠ فولت، الجزء ١: متطلبات عامة.
- م ق أ ١٩٩٩/١-٣١٨ كهروتقنية ١٩٩٣/١-٦٠٢٢٧ تماثل مواصفة اللجنة الكهروتقنية الدولية ٦٠٢٢٧، الكبلاط الكهربائية - الكبلاط المعزولة بكلوريد متعدد الفينيل ولفولتية مقدرة تشمل لغاية ٧٥٠ فولت، الجزء ١: متطلبات عامة.
- م ق أ ١٩٩٩/٢-٣١٨ كهروتقنية ١٩٩٧/٢-٦٠٢٢٧ تماثل مواصفة اللجنة الكهروتقنية الدولية ٦٠٢٢٧، الكبلاط الكهربائية - الكبلاط المعزولة بكلوريد متعدد الفينيل ولفولتية مقدرة تشمل لغاية ٧٥٠ فولت، الجزء ٢: طرق الاختبار.
- ق أ ٢٠٠٠/٣-٣١٨ كهروتقنية ١٩٩٣/٣-٦٠٢٢٧ تماثل مواصفة اللجنة الكهروتقنية الدولية ٦٠٢٢٧، الكبلاط الكهربائية - الكبلاط المعزولة بكلوريد متعدد الفينيل ولفولتية مقدرة تشمل لغاية ٧٥٠ فولت، الجزء ٣: الكبلاط غير المغلفة للتمديد الثابت.

- م ق أ ٤-٣١٨ / ٢٠٠٠ كهروتقنية ١٩٩٢/٤-٦٠٢٢٧ تماثل مواصفة اللجنة الكهروتقنية الدولية ٦٠٢٢٧
- ، الكابلات الكهربائية - الكابلات المعزولة بكلوريد متعدد الفينيل ولفولتية مقدرة تشمل لغاية ١٩٩٢/٤ فولت، الجزء ٤: الكابلات المغلفة للتمديد الثابت.
- م ق أ ٥-٣١٨ / ٢٠٠٠ كهروتقنية ١٩٩٧/٥-٦٠٢٢٧ تماثل مواصفة اللجنة الكهروتقنية الدولية ٦٠٢٢٧
- ، الكابلات الكهربائية - الكابلات المعزولة بكلوريد متعدد الفينيل ولفولتية مقدرة تشمل لغاية ١٩٩٧/٥ فولت، الجزء ٥: الكابلات والخبال المرنة.
- م ق أ ٦-٣١٨ / ٢٠٠٠ كهروتقنية ١٩٩٧/٦-٦٠٢٢٧ تماثل مواصفة اللجنة الكهروتقنية الدولية ٦٠٢٢٧
- ، الكابلات الكهربائية - الكابلات المعزولة بكلوريد متعدد الفينيل ولفولتية مقدرة تشمل لغاية ١٩٩٧/٦ فولت، الجزء ٦: كابلات المصاعد وكابلات التوصيات المرنة.
- م ق أ ٧-٣١٨ / ٢٠٠٠ كهروتقنية ١٩٩٥/٧-٦٠٢٢٧ تماثل مواصفة اللجنة الكهروتقنية الدولية ٦٠٢٢٧
- ، الكابلات الكهربائية - الكابلات المعزولة بكلوريد متعدد الفينيل ولفولتية مقدرة تشمل لغاية ١٩٩٥/٧ فولت، الجزء ٧: الكابلات المرنة بمحجّب وبدون محجّب التي تحتوي على موصلين أو أكثر.

يمكن الحصول على إشعار المصادقة ومواصفة اللجنة الكهروتقنية الدولية ٦٠٥٩٨/١٢-٢-٢٠١٣ من خلال الاطلاع عليها أو شرائها من مديرية التقسيس/نقطة الاستعلام في مؤسسة المواصفات والمقاييس الأردنية.